

مجال الخدمة : استثمار سياحي  
موضوع الخدمة : الموافقة الفنية على ملف المشروع النهائي.

شروط الانتفاع بالخدمة		
<ul style="list-style-type: none"> <li>- الحصول على الموافقة الفنية على ملف الرسم التصميم الأولى.</li> <li>- الحصول على الموافقة المسبقة.</li> <li>- الحصول على الموافقة الفنية على المشروع النهائي.</li> </ul>		
الوثائق المطلوبة		
<ul style="list-style-type: none"> <li>- مطلب باسم المدير العام للديوان الوطني التونسي للسياحة.</li> <li>- تقرير وصفي وتقييمي للمشروع.</li> <li>- مثال طوبوغرافي لقطعة الأرض معدّ ومؤشر من طرف خبير في المساحة مرسم بقائمة الخبراء للسنة الإدارية الجارية.</li> <li>- مثال موقعي/مثال ارتكاز/مثال جملي.</li> <li>- الأمثلة لمختلف الطوابق</li> <li>- الأمثلة لمختلف الواجهات</li> <li>- أمثلة للمقاطع</li> <li>- قرار تصفيف إذا كانت قطعة الأرض المزمع إقامة البناء عليها محاذية لملك العمومي للطرق أو الملك العمومي البحري أو الملك العمومي للسكك الحديدية أو الملك العمومي للمياه.</li> <li>- دراسة تتعلق بمؤشرات المشروع على المحيط بالنسبة للنزل التي تفوق طاقة الإيواء 200 سريراً فما فوق.</li> </ul>		
الأجل	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
45 يوماً من تاريخ إشعار الباعث.	<ul style="list-style-type: none"> <li>- (وزارة السياحة) الديوان الوطني التونسي للسياحة.</li> <li>- (وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية) الإدارة الجهوية للتجهيز/إدارة التعمير.</li> <li>- (وزارة الداخلية) الديوان الوطني للحماية المدنية.</li> <li>- (وزارة الشؤون المحلية والبيئة) البلديات.</li> <li>- (وزارة السياحة والصناعات التقليدية) الجامعة التونسية للنزل/الوكالة العقارية السياحية.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- إيداع ملف المشروع النهائي.</li> <li>- عرض ملف المشروع النهائي على أنظار اللجنة الفنية لبناء المؤسسات السياحية.</li> <li>- إشعار الباعث بالموافقة على ملف المشروع النهائي.</li> </ul>
مكان إيداع الملف		
المصلحة: الديوان الوطني التونسي للسياحة/المندوبيات الجهوية للسياحة. العنوان: 1، شارع محمد الخامس – تونس/ المندوبيات الجهوية للسياحة.		
مكان الحصول على الخدمة		
المصلحة: إدارة الاستثمارات والإحاطة بالباعثين بالديوان الوطني التونسي للسياحة العنوان: 8، نهج المكسيك -تونس		
المراجع التشريعية و/أو الترتيبية		
<ul style="list-style-type: none"> <li>- القانون عدد 21 لسنة 1990 المؤرخ في 19 مارس 1990 المتعلق بإصدار مجلة الاستثمارات السياحية.</li> <li>- أمر عدد 511 بتاريخ 30 أكتوبر 1973 يتعلق بتسيير اللجنة الفنية لبناء المؤسسات السياحية.</li> </ul>		

- قرار من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 16 فيفري 1974 يتعلق بالشروط المفروضة للمصادقة على أمثلة بناء المؤسسات السياحية.